

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٥٧ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية

المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٣ بإنشاء الهيئة القومية للأنفاق ؛

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠١٥ بالترخيص لأشخاص القانون العام

بتأسيس شركات مساهمة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٩٤ لسنة ١٩٦٥ بتنظيم إدارة النقل العام

لمدينة الإسكندرية وتعديلاته ؛

وعلى ما عرضه وزير النقل ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُرخص للهيئة القومية للأنفاق بالمشاركة مع الهيئة العامة لنقل الركاب

بمحافظة الإسكندرية في تأسيس شركة مساهمة مصرية لتطوير وإدارة وتشغيل وصيانة

ترام الرمل بالإسكندرية ، وتسمى (شركة مشروع ترام الرمل) وذلك وفقاً لأحكام قانون

شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٣ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٣ أكتوبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل